



Distr.: General
15 March 2012
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

تقرير مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول
كيوتو عن دورته السابعة المعقودة في ديربان في الفترة من ٢٨ تشرين
الثاني/نوفمبر إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

الجزء الأول المداولات

المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٥	١	أولاً - افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال)
٦	٢٠-٢	ثانياً - المسائل التنظيمية (البند ٢ من جدول الأعمال)
٦	٣-٢	ألف - إقرار جدول الأعمال
٨	٦-٤	باء - انتخاب أعضاء يجلون محل أعضاء من المكتب
٨	١٤-٧	جيم - تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال دورتي الهيئتين الفرعيتين
١٠	١٧-١٥	دال - الموافقة على التقرير المتعلق بوثائق التفويض
١١	١٩-١٨	هاء - الحضور
١١	٢٠	واو - الوثائق
١١	٢٧-٢١	ثالثاً - تقرير الهيئتين الفرعيتين (البند ٣ من جدول الأعمال)
١١	٢٤-٢١	ألف - تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية
١٢	٢٧-٢٥	باء - تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ

١٣	٣٣-٢٨	تقرير الفريق العامل المخصص المعني بالالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو (البند ٤ من جدول الأعمال).....	رابعاً -
١٤	٣٨-٣٤	النظر في المقترحات المقدمة من الأطراف لإدخال تعديلات على بروتوكول كيوتو (البند ٥ من جدول الأعمال)	خامساً -
١٥	٤٣-٣٩	اقتراح مقدم من كازاخستان لتعديل المرفق باء لبروتوكول كيوتو (البند ٦ من جدول الأعمال)	سادساً -
١٦	٥٤-٤٤	المسائل المتعلقة بآلية التنمية النظيفة (البند ٧ من جدول الأعمال).....	سابعاً -
١٨	٦٢-٥٥	المسائل المتعلقة بالتنفيذ المشترك (البند ٨ من جدول الأعمال).....	ثامناً -
١٨	٦٢-٥٥	التوجيه المتعلق بالتنفيذ المشترك.....	
١٨	٦٢-٥٥	استعراض المبادئ التوجيهية للتنفيذ المشترك	
٢٠	٧٦-٦٣	المسائل المتعلقة بالامتثال بمقتضى بروتوكول كيوتو (البند ٩ من جدول الأعمال).	تاسعاً -
٢٠	٦٩-٦٣	ألف - تقرير لجنة الامتثال	
٢٣	٧٤-٧٠	باء - طعن مقدم من كرواتيا في قرار نهائي صادر عن فرع الإنفاذ التابع للجنة الامتثال بشأن تنفيذ المقرر ٧/م-أ-١٢	
٢٣	٧٦-٧٥	جيم - تعديل بروتوكول كيوتو فيما يتصل بالإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال	
٢٤	٨٨-٧٧	صندوق التكيف (البند ١٠ من جدول الأعمال)	عاشراً -
٢٤	٨٤-٧٧	ألف - تقرير مجلس صندوق التكيف	
٢٦	٨٨-٨٥	باء - استعراض صندوق التكيف	
٢٦	٩٠-٨٩	المسائل المتعلقة بسجل المعاملات الدولي (البند ١١ من جدول الأعمال)	حادي عشر -
٢٧	٩٢-٩١	البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية والتي هي أيضاً أطراف في بروتوكول كيوتو (البند ١٢ من جدول الأعمال)	ثاني عشر -
٢٧	٩٤-٩٣	التقرير السنوي عن التجميع والمحاسبة للأطراف المدرجة في المرفق بباء بموجب بروتوكول كيوتو (البند ١٣ من جدول الأعمال)	ثالث عشر -
٢٧	٩٦-٩٥	بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو (البند ١٤ من جدول الأعمال)	رابع عشر -
٢٨	٩٨-٩٧	المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو (البند ١٥ من جدول الأعمال)	خامس عشر -
٢٨	١٠٠-٩٩	المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو (البند ١٦ من جدول الأعمال)	سادس عشر -

٢٨	١٠٢-١٠١	مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (البند ١٧ من جدول الأعمال).....	سابع عشر -
٢٩	١٠٥-١٠٣	المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية (البند ١٨ من جدول الأعمال).....	ثامن عشر -
٢٩	١٠٤-١٠٣	ألف - أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠.....	
٢٩	١٠٥	باء - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٣-٢٠١٢.....	
٣٠	١١٠-١٠٦	الجزء الرفيع المستوى (البند ١٩ من جدول الأعمال).....	تاسع عشر -
٣٠	١٠٧-١٠٦	ألف - حفل الترحيب وافتتاح الجزء الرفيع المستوى.....	
٣٠	١٠٨	باء - بيانات الأطراف.....	
٣٠	١٠٩	جيم - بيانات مسؤولي الأمم المتحدة.....	
٣١	١١٠	دال - المداولات خلال الجزء الرفيع المستوى.....	
٣١	١١١	بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب (البند ٢٠ من جدول الأعمال).....	عشرون -
٣١	١١٢	مسائل أخرى (البند ٢١ من جدول الأعمال).....	حادي وعشرون -
٣١	١١٥-١١٣	اختتام الدورة (البند ٢٢ من جدول الأعمال).....	ثاني وعشرون -
٣١	١١٣	ألف - اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو عن دورته السابعة.....	
٣٢	١١٥-١١٤	باء - إغلاق الدورة.....	
المرفقات			
٣٣		أطراف بروتوكول كيوتو، والدول المراقبة، ومنظمات الأمم المتحدة التي حضرت الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.....	الأول -
٣٨		الجدول الزمني لاجتماعات هيئات الاتفاقية، ٢٠١٦-٢٠١٢.....	الثاني -
٣٩		الوثائق المعروضة على مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته السابعة.....	الثالث -

الجزء الثاني

الإجراء الذي اتخذه مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف
في بروتوكول كيوتو في دورته السابعة

المقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع
الأطراف في بروتوكول كيوتو

FCCC/KP/CMP/2011/10/Add.1

المقرر

- ٧/م أ-١ محصلة عمل الفريق العامل المخصص المعني بالالتزامات الإضافية للأطراف
المدرجة في المرفق الأول. بموجب بروتوكول كيوتو
- ٧/م أ-٢ استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة
- ٧/م أ-٣ الاتجار بالانبعاثات، والآليات القائمة على مشاريع
- ٧/م أ-٤ غازات الدفيئة والقطاعات وفئات المصادر، والمقاييس الموحدة لحساب مكافئ
ثاني أكسيد الكربون للانبعاثات البشرية المنشأ من المصادر وعمليات الإزالة
بواسطة البواليع؛ وغير ذلك من القضايا المنهجية
- ٧/م أ-٥ النظر في المعلومات المتعلقة بالنتائج البيئية والاقتصادية والاجتماعية، بما في
ذلك الآثار التبعية، التي يمكن أن تترتب على الأدوات والسياسات والتدابير
والمنهجيات المتاحة للأطراف المدرجة في المرفق الأول

FCCC/KP/CMP/2011/10/Add.2

- ٧/م أ-٦ تقرير مجلس صندوق التكيف
- ٧/م أ-٧ استعراض صندوق التكيف
- ٧/م أ-٨ مزيد من الإرشادات المتعلقة بآلية التنمية النظيفة
- ٧/م أ-٩ معيار الأهمية النسبية في إطار آلية التنمية النظيفة
- ٧/م أ-١٠ طرائق وإجراءات احتجاز ثاني أكسيد الكربون وتخزينه في التكوينات
الجيولوجية باعتبارهما نشاطين من أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة
- ٧/م أ-١١ إرشادات بشأن تنفيذ المادة ٦ من بروتوكول كيوتو

٧-١٢	لجنة الامتثال
٧-١٣	اقترح مقدم من كازاخستان لتعديل المرفق باء لبروتوكول كيوتو
٧-١٤	طعن مقدم من كرواتيا في قرار نهائي صادر عن فرع الإنفاذ التابع للجنة الامتثال بشأن تنفيذ المقرر ٧/م أ-١٢
٧-١٥	بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو
٧-١٦	المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية
٧-١٧	الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣
	القرار
٧-١	الإعراب عن الامتنان لحكومة جمهورية جنوب أفريقيا ولقاطعة كوازولو - ناتال ولسكان مدينة ديربان

أولاً - افتتاح الدورة

(البند ١ من جدول الأعمال)

١ - عقدت الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف)، عملاً بالفقرة ٦ من المادة ١٣ من بروتوكول كيوتو، في قصر المؤتمرات الدولي ومركز معارض ديربان في ديربان، جنوب أفريقيا، في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، وافتتحت الدورة وزيارة العلاقات الدولية والتعاون في جنوب أفريقيا، السيدة مايتي نكوانا - ماشابان، رئيسة مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته السابعة^(١).

(١) عُقدت الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف مقترنة بالدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف. وترد مداوولات مؤتمر الأطراف في تقرير منفصل. وترد الإحالات إلى البيانات وكلمة ترحيب أُلقيت في مؤتمر الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ في تقرير مؤتمر الأطراف. وترد مداوولات الجلسات المشتركة التي عقدها مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف أثناء الجزء الرفيع المستوى من الدورتين في كلا التقريرين. وجميع الوثائق والبيث الشبكي للمداوولات متاحة في الموقع الشبكي للاتفاقية في العنوان التالي: http://unfccc.int/meetings/durban_nov_2011/meeting/6245.php.

ثانياً - المسائل التنظيمية^(٢)

(البند ٢ من جدول الأعمال)

ألف - إقرار جدول الأعمال

(البند ٢(أ) من جدول الأعمال)

٢- كان معروضاً على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في جلسته الأولى^(٣)، المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، مذكرة مقدمة من الأمانة التنفيذية تتضمن جدول الأعمال المؤقت وشروحه (FCCC/KP/CMP/2011/1). وكان جدول الأعمال المؤقت قد أُعد بالاتفاق مع رئيسة مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته السادسة، مع مراعاة الآراء التي أعربت عنها الأطراف خلال الدورة الرابعة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ، وآراء أعضاء مكتب مؤتمر الأطراف.

٣- واعتمد مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف جدول الأعمال التالي بناء على اقتراح رئيسته في الدورة السابعة:

١- افتتاح الدورة.

٢- المسائل التنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

(ب) انتخاب أعضاء يجلون محل أعضاء من المكتب؛

(ج) تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال دورتي الهيئتين الفرعيتين؛

(د) الموافقة على التقرير المتعلق بوثائق التفويض.

٣- تقرير الهيئتين الفرعيتين:

(أ) تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛

(ب) تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ.

٤- تقرير الفريق العامل المخصص المعني بالالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول. بموجب بروتوكول كيوتو.

(٢) خلال بعض جلسات مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، عينت الرئيسة نائب رئيس للعمل كرئيس وفقاً للمادة ٢٤ من مشروع النظام الداخلي المعمول به (انظر FCCC/CP/1996/2). ولكن، للتبسيط، تُستعمل كلمة "رئيسة" طوال هذا التقرير.

(٣) جلسات مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف المشار إليها في هذا التقرير هي جلسات عامة.

- ٥- النظر في المقترحات المقدمة من الأطراف لإدخال تعديلات على بروتوكول كيوتو.
- ٦- اقتراح مقدم من كازاخستان لتعديل المرفق باء لبروتوكول كيوتو.
- ٧- المسائل المتعلقة بآلية التنمية النظيفة.
- ٨- المسائل المتعلقة بالتنفيذ المشترك:
- (أ) التوجيه المتعلق بالتنفيذ المشترك؛
- (ب) استعراض المبادئ التوجيهية للتنفيذ المشترك.
- ٩- المسائل المتعلقة بالامتثال بمقتضى بروتوكول كيوتو:
- (أ) تقرير لجنة الامتثال؛
- (ب) طعن مقدم من كرواتيا في قرار نهائي صادر عن فرع الإنفاذ التابع للجنة الامتثال بشأن تنفيذ المقرر ٧/م أ-١٢؛
- (ج) تعديل بروتوكول كيوتو فيما يتصل بالإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال.
- ١٠- صندوق التكيف:
- (أ) تقرير مجلس صندوق التكيف؛
- (ب) استعراض صندوق التكيف.
- ١١- المسائل المتعلقة بسجل المعاملات الدولي.
- ١٢- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية والتي هي أطراف أيضاً في بروتوكول كيوتو.
- ١٣- التقرير السنوي عن التجميع والمحاسبة للأطراف المدرجة في المرفق باء بموجب بروتوكول كيوتو.
- ١٤- بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو.
- ١٥- المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو.
- ١٦- المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو.
- ١٧- مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.

- ١٨- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية:
- (أ) أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١؛
- (ب) الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.
- ١٩- الجزء الرفيع المستوى.
- ٢٠- بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب.
- ٢١- مسائل أخرى.
- ٢٢- احتتام الدورة:
- (أ) اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو عن دورته السابعة؛
- (ب) إغلاق الدورة.

باء- انتخاب أعضاء يجلون محل أعضاء من المكتب

(البند ٢(ب) من جدول الأعمال)

- ٤- أشارت الرئيسة، في الجلسة الأولى المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، إلى أن بروتوكول كيوتو ينص على الاستعاضة عن أي عضو من أعضاء المكتب يمثل طرفاً في الاتفاقية، لكنه لا يكون في ذلك الوقت طرفاً في بروتوكول كيوتو، بعضو إضافي تنتخبه الأطراف في البرتوكول من بينها.
- ٥- واقترحت الرئيسة الرجوع إلى هذا البند الفرعي في الوقت المناسب خلال الدورة، مباشرة بعد تلقي الترشيحات المتبقية وإجراء المفاوضات.
- ٦- ولم يعد مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف إلى تناول هذا البند الفرعي ثانية لأن جميع أعضاء المكتب الجدد المنتخبين يمثلون أطرافاً في الاتفاقية وفي بروتوكول كيوتو الملحق بها.

جيم- تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال دورتي الهيئتين الفرعيتين

(البند ٢(ج) من جدول الأعمال)

- ٧- وجهت الرئيسة، في الجلسة الأولى المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، نظر مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف إلى شروح جدول الأعمال المؤقت الواردة في الوثيقة FCCC/KP/CMP/2011/1. ولاحظت أن الهيئتين الفرعيتين ستجتمعان بهدف القيام، قبل انتهاء دورتهما في ٣ كانون الأول/ديسمبر، بإعداد مشاريع مقررات واستنتاجات لتقديمها إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف. ولاحظت أيضاً أن الفريق العامل المخصص المعني بالالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو (فريق الالتزامات الإضافية) سيقدم نتائج أعماله قبل احتتام الدورة.

٨- وبناءً على اقتراح من الرئيسة، قرر مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف إحالة بنود إلى الهيئتين الفرعيتين للنظر فيها وتقديم مشاريع مقررات أو استنتاجات مناسبة بشأنها، وذلك على النحو التالي:

الهيئة الفرعية للتنفيذ

- البند ٩ (ج) تعديل بروتوكول كيوتو فيما يتصل بالإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال
- البند ١١ المسائل المتعلقة بسجل المعاملات الدولي
- البند ١٢ البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية والتي هي أيضاً أطراف في بروتوكول كيوتو
- البند ١٣ التقرير السنوي عن التجميع والمحاسبة للأطراف المدرجة في المرفق ب. بموجب بروتوكول كيوتو
- البند ١٤ بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو
- البند ١٦ المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو
- البند ١٨ (أ) أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

- البند ١٥ المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو
- ٩- فيما يتعلق بالبند ٤ من جدول الأعمال "تقرير الفريق العامل المخصص المعني بالالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو"، أبلغت الرئيسة المندوبين بأن رئيس فريق الالتزامات الإضافية، السيد أدريان مايسي (نيوزيلندا)، سيقدم إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف تقريراً عن أعمال الفريق عند استكمالها في جلسة لاحقة ودعت السيد مايسي إلى تقديم معلومات بشأن تنظيم أعمال فريق الالتزامات الإضافية.
- ١٠- وأشارت الرئيسة إلى توصية الهيئة الفرعية للتنفيذ بشأن مشاركة مراقبين في الدورات غير الرسمية واقترحت أن تُفتح على الأقل الجلسة الأولى والأخيرة من المشاورات غير الرسمية أمام المنظمات المراقبة حسب الاقتضاء^(٤).
- ١١- ووافق مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف على المضي قدماً في عمله على أساس اقتراحات الرئيسة.

١٢- وأدلى ببيانات عامة ممثلو الأرجنتين (باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين)، وسويسرا (باسم مجموعة السلامة البيئية)، وأستراليا (باسم المجموعة المختلطة)، والاتحاد الأوروبي

(٤) FCCC/SBI/2011/7، الفقرة ١٦٧.

(باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء)، وجمهورية الكونغو الديمقراطية (باسم الدول الأفريقية)، وغرينادا (باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة)، وغامبيا (باسم أقل البلدان نمواً)، والمملكة العربية السعودية (باسم المجموعة العربية)، والصين (باسم البرازيل، وجنوب أفريقيا، والهند، والصين)، والسلفادور (باسم منظومة التكامل لأمريكا الوسطى)، وبابوا غينيا الجديدة (باسم ائتلاف بلدان الغابات المطيرة)، وفتزويلا (جمهورية - البوليفارية) (باسم التحالف البوليفاري لشعوب أمريكا اللاتينية - المعاهدة التجارية للشعوب)^(٥).

١٣ - وعند إغلاق باب البيانات العامة، شددت الرئيسة على التزامها الشخصي بالعمل عن كثب مع رؤساء جميع الهيئات الفرعية الأربع ومع منسقي المجموعات التفاوضية. ولهذا الغرض، عقدت الرئيسة، على مدى فترة الدورة التي دامت أسبوعين، خمس جلسات تقييمية عامة كان الهدف منها ضمان تحقيق تقدم مفتوح وشامل وشفاف في المفاوضات. وعُقدت مجموعة جلسات حوارية (إندابات)^(٦) ناقشت الأطراف خلالها المسائل التفاوضية الرئيسية في إطار غير رسمي.

١٤ - ووزع في الجلسة العامة بيانان قدمهما ممثلاً ففتين من المنظمات غير الحكومية (المنظمات غير الحكومية البيئية ومنظمات الشعوب الأصلية).

دال - الموافقة على التقرير المتعلق بوثائق التفويض

(البند ٢(د) من جدول الأعمال)

١٥ - في الجلسة العاشرة المستأنفة، المعقودة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر، ذكرت الرئيسة بأن مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف كان قد اعتمد في دورته الأولى المقرر ٣٦/م أ-١ الذي ينص على أن تقديم وثائق التفويض من جانب الأطراف في بروتوكول كيوتو سينطبق على مشاركة ممثلي هذه الأطراف في دورات مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، وأن مكتب مؤتمر الأطراف سيقدم، وفقاً للإجراءات المعمول بها، تقريراً واحداً عن وثائق التفويض إلى مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف للموافقة عليه.

١٦ - ووجهت الرئيسة الانتباه إلى التقرير المتعلق بوثائق التفويض^(٧)، الذي أشار إلى أن المكتب قام، بموجب المادة ٢٠ من مشروع النظام الداخلي المطبق، بفحص وثائق تفويض ممثلي الأطراف ووافق عليها.

(٥) البث الشبكي الكامل للجلسات العامة متاح في الموقع التالي:

<http://unfccc.int/meetings/durban_nov_2011/meeting/6245/php/view/webcasts.php>

(٦) "الإندابات" في التقاليد الجنوب أفريقية مناسبة لتحقيق "رؤية مشتركة" أو الانتهاء إلى رواية يخرج بها كافة المشاركين. وفي "الإندابات" الناجحة، يكون المشاركون منفتحين ومفعمين بروح البحث عن الصالح العام بحيث يُصغون لبعضهم البعض من أجل التوصل إلى حلول توافقية يستفيد منها المجتمع ككل.

(٧) FCCC/CP/2011/10-FCCC/KP/CMP/2011/11

١٧- وفي الجلسة نفسها، وافق مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، استناداً إلى تقرير المكتب وإلى وثائق التفويض الإضافية المقدمة من طرفين (بوروندي والسنغال)، على وثائق تفويض الأطراف المشاركة في الدورة.

هاء- الحضور

١٨- حضر الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، ودورتي الهيئتين الفرعيتين اللتين تزامنتا معها، ممثلون عن ١٩٠ طرفاً في بروتوكول كيوتو، فضلاً عن الدول والكيانات التي لها صفة مراقب، وممثلين عن أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها، وأمانات الاتفاقيات، والوكالات والمؤسسات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة. وللاطلاع على القائمة الكاملة، انظر المرفق الأول.

١٩- ووفقاً للمقرر ٣٦/م أ-١، فإن مقرر مؤتمر الأطراف المتعلق بقبول مشاركة المنظمات بصفة مراقب سيطبق أيضاً على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف. وللاطلاع على قائمة المنظمات التي سمح لها بالمشاركة بصفة مراقب في مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، انظر الوثيقة FCCC/CP/2011/INF.3 (الجزءان ٢ و٣)^(٨).

واو- الوثائق

٢٠- ترد في المرفق الثالث الوثائق التي عُرضت على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته السابعة.

ثالثاً- تقرير الهيئتين الفرعيتين

(البند ٣ من جدول الأعمال)

ألف- تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

(البند ٣(أ) من جدول الأعمال)

٢١- عُرض على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن دورتها الرابعة والثلاثين التي عُقدت في بون، بألمانيا، في الفترة من ٦ أيار/مايو إلى ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١^(٩).

(٨) للاطلاع على الحضر الكامل للمداولات التي تناولت هذا البند الفرعي لمؤتمر الأطراف المتعلق بمشاركة المنظمات بصفة مراقب، انظر الفقرات ٢٤-٢٦ من الوثيقة FCCC/CP/2011/9.

(٩) FCCC/SBSTA/2011/2.

٢٢- وفي الجلسة العاشرة المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، عرض رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، السيد ريتشارد مويونغي (جمهورية تنزانيا المتحدة)، مشروع تقرير هذه الهيئة عن دورتها الخامسة والثلاثين^(١٠) وقدم تقريراً شفويًا عن النتائج المتصلة بمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف.

٢٣- وفي الجلسة نفسها، أحاط مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف علمًا، بناءً على اقتراح من الرئيسة، بتقرير الدورة الرابعة والثلاثين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، ومشروع تقريرها عن دورتها الخامسة والثلاثين، والتقرير الشفوي الذي قدمه رئيسها، وأعرب عن تقديره للسيد مويونغي على دوره القيادي بوصفه رئيساً للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

٢٤- وفي الجلسة نفسها، أشارت الرئيسة، على نحو ما ذكره التقرير الشفوي لرئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، إلى أن مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف قد أوصيَّ بالنظر في مشروع مقرر عن مسألة احتجاز ثاني أكسيد الكربون وتخزينه. وبناءً على اقتراح من الرئيسة^(١١)، اعتمد مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف المقرر ١٠/م/أ-٧ المعنون "طرائق وإجراءات احتجاز ثاني أكسيد الكربون وتخزينه في التكوينات الجيولوجية باعتبارهما نشاطين من أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة".

باء- تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ

(البند ٣(ب) من جدول الأعمال)

٢٥- عُرض على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها الرابعة والثلاثين التي عُقدت في بون، بألمانيا، في الفترة من ٦ إلى ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١^(١٢).

٢٦- وفي الجلسة العاشرة المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، عرض رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ السيد روبرت أون - جونز (أستراليا) مشروع تقرير الهيئة الفرعية عن دورتها الخامسة والثلاثين^(١٣)، وقدم تقريراً شفويًا عن النتائج التي لها صلة بمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف. وأوصت الهيئة الفرعية للتنفيذ بمشروع مقرر واحد في دورتها الرابعة والثلاثين^(١٤) ومشروع مقررين في دورتها الخامسة والثلاثين لكي يعتمدها، ثلاثتها، مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف^(١٥).

(١٠) FCCC/SBSTA/2011/L.17

(١١) FCCC/KP/CMP/2011/L.4

(١٢) Add.1 و FCCC/SBI/2011/7

(١٣) FCCC/SBI/2011/L.24

(١٤) FCCC/SBI/2011/Add.1

(١٥) بالصيغة الواردة في الوثيقتين FCCC/SBI/2011/L.38 و FCCC/SBI/2011/L.27/Add.2

٢٧- وفي الجلسة نفسها، أحاط مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف علماً، بناء على اقتراح من الرئيسة، بتقرير الدورة الرابعة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ، ومشروع تقريرها عن دورتها الخامسة والثلاثين، والتقرير الشفوي الذي قدمه رئيسها، وأعرب عن تقديره للسيد أون جونز لما قام به من عمل دؤوب خلال السنة الماضية بوصفه رئيساً للهيئة الفرعية للتنفيذ.

رابعاً- تقرير الفريق العامل المخصص المعني بالالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو

(البند ٤ من جدول الأعمال)

٢٨- في الجلسة العاشرة المستأنفة المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر، دعت رئيسة مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف رئيس فريق الالتزامات الإضافية، السيد مايسي، إلى تقديم تقرير عن نتائج أعمال فريق الالتزامات الإضافية.

٢٩- وفي الجلسة نفسها، قدم رئيس فريق الالتزامات الإضافية نتائج أعمال فريقه^(٦)، التي تضمنت نتائج التقييم التقني للمستويات المرجعية لإدارة الغابات المشار إليه في الفقرة ٥ من المقرر ٢/م أ-٦. وأشار رئيس فريق الالتزامات الإضافية إلى أن الفريق لم يتمكن من الاتفاق على نص مشروع مقرر يحال إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، ثم عرض، تحت مسؤوليته الشخصية، نص مشروع مقرر لينظر فيه مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف. وأشار إلى أنه يفهم من الأطراف أن مدة فترة الالتزام الثانية (إما خمس سنوات أو ثماني سنوات) ستتقرر في الدورة المقبلة لفريق الالتزامات الإضافية.

٣٠- وفي الجلسة نفسها، وجهت الرئيسة الشكر إلى رئيس فريق الالتزامات الإضافية على عمله. واعتمد مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، بناء على اقتراح من الرئيسة^(٧)، مشاريع المقررات الخمسة التي أحالها إليه رئيس فريق الالتزامات الإضافية، باعتبارها جزءاً من نتائج ديربان الشاملة على النحو التالي:

(أ) المقرر ١/م أ-٧ المعنون "محصلة عمل الفريق العامل المخصص المعني بالالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو"؛

(ب) المقرر ٢/م أ-٧ المعنون "استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة"؛

(١٦) FCCC/KP/AWG/2011/L.3/Add.6، مع التعديلات الشفوية الذي أدخلها رئيس فريق الالتزامات الإضافية.

(١٧) FCCC/KP/AWG/2011/L.3/Add.6، مع التعديلات الشفوية الذي أدخلها رئيس فريق الالتزامات الإضافية، FCCC/KP/AWG/2011/L.3/Add.2، وFCCC/KP/AWG/2011/L.3/Add.3، وFCCC/KP/AWG/2011/L.3/Add.4، وFCCC/KP/AWG/2011/L.3/Add.5.

- (ج) المقرر ٣/م-إ٧ المعنون "الاتجار بالانبعاثات، والآليات القائمة على مشاريع"؛
- (د) المقرر ٤/م-إ٧ المعنون "غازات الدفيئة والقطاعات وفئات المصادر، والمقاييس الموحدّة لحساب مكافئ ثاني أكسيد الكربون للانبعاثات البشرية المنشأ من المصادر وعمليات الإزالة بواسطة البواليع، وغير ذلك من القضايا المنهجية"؛
- (هـ) المقرر ٥/م-إ٧ المعنون "النظر في المعلومات المتعلقة بالنتائج البيئية والاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك الآثار التبعية، التي يمكن أن تترتب على الأدوات والسياسات والتدابير والمنهجيات المتاحة للأطراف المدرجة في المرفق الأول".
- ٣١- في الجلسة نفسها، أدلى ببيانات ممثلو تسعة أطراف، منهم واحد باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء.
- ٣٢- وبيّنت بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) في تلك الجلسة أنها لا توافق على المقترح الوارد في الوثيقة FCCC/KP/AWG/2011/L.3/Add.6 بإدراج فقرة فرعية ١٢ مكرراً في المادة ٣ بعد الفقرة ١٢ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو، وطلبت إلى الرئيسة أن تسجل عدم موافقتها في تقرير الدورة.
- ٣٣- وفي الجلسة نفسها، أفادت الرئيسة باستلام ترشيحات لمنصبي رئيس ونائب رئيس فريق الالتزامات الإضافية، لكنها بيّنت أن الترشيحات لمنصب المقرر لم تكتمل بعد. وبناء على اقتراح من الرئيسة، انتخب مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف السيدة مادلين ديوف سار (السنغال) رئيسة لفريق الالتزامات الإضافية والسيد يوكا يوسوكاينين (فنلندا) نائباً لرئيس فريق الالتزامات الإضافية. وحثت الرئيسة المجموعات على مواصلة مشاوراتها بشأن تعيين مقرر. ووافق مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، بناء على اقتراح من الرئيسة، على أن ينتخب فريق الالتزامات الإضافية مقرّره في دورته المقبلة، عملاً بالفقرة ٦ من المادة ٢٧ من مشروع النظام الداخلي المعمول به.

خامساً- النظر في المقترحات المقدمة من الأطراف لإدخال تعديلات على

بروتوكول كيوتو

(البند ٥ من جدول الأعمال)

- ٣٤- كان معروضاً على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، في جلسته الثالثة والعاشرة المستأنفتين، المعقودتين في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر و ١١ كانون الأول/ديسمبر، على التوالي، الوثائق التالية: FCCC/KP/CMP/2009/2 و FCCC/KP/CMP/2009/3 و FCCC/KP/CMP/2009/4 و FCCC/KP/CMP/2009/5 و FCCC/KP/CMP/2009/6 و FCCC/KP/CMP/2009/7 و FCCC/KP/CMP/2009/8 و FCCC/KP/CMP/2009/9 و FCCC/KP/CMP/2009/10 و FCCC/KP/CMP/2009/11 و FCCC/KP/CMP/2009/12 و FCCC/KP/CMP/2009/13 و FCCC/KP/CMP/2010/3.

- ٣٥- وفي سياق عرض هذا البند من جدول الأعمال، أشارت الرئيسة إلى أن الأطراف قدمت ١٣ اقتراحاً لتعديل بروتوكول كيوتو (حسبما ورد في الوثائق المشار إليها في الفقرة ٣٤ أعلاه).
- ٣٦- وأدلى ببيانات ممثلو ثلاثة أطراف، بينها بيان باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء.
- ٣٧- واقترحت الرئيسة إبقاء هذا البند مفتوحاً وانتظار نتائج أعمال فريق الالتزامات الإضافية.
- ٣٨- وفي الجلسة العاشرة المستأنفة، المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر، وبناءً على اقتراح من الرئيسة، قرر مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف إدراج هذا البند في جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، عملاً بالمادة ١٠(ج) والمادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي المعمول به.

سادساً- اقتراح مقدم من كازاخستان لتعديل المرفق باء لبروتوكول كيوتو

(البند ٦ من جدول الأعمال)

- ٣٩- في الجلسة الثالثة، المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، نظر مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في هذا البند، الذي أُدرج في جدول الأعمال عملاً باقتراح من كازاخستان (FCCC/KP/CMP/2010/4).
- ٤٠- وأدلى ببيانات ممثلين من طرفين.
- ٤١- واقترحت الرئيسة إجراء مشاورات غير رسمية بشأن هذه المسألة. وبناءً على اقتراحها، وافق مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف على إجراء مشاورات غير رسمية يسرها السيد أوسيتادينما أنايديو (نيجيريا).
- ٤٢- وفي الجلسة العاشرة المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، أشارت الرئيسة إلى أن المشاورات غير الرسمية المتعلقة بهذه المسألة قد استكمل تيسيرها السيد فيليب غواجي (أوغندا). وشكرت الرئيسة كلاً من السيد أنايديو والسيد غوانجي لقيادتهما للعملية التشاورية وتوجيههما إياها.
- ٤٣- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، بناءً على اقتراح من الرئيسة^(١٨)، المقرر ١٣/م أ-٧ المعنون "اقتراح مقدم من كازاخستان لتعديل المرفق باء لبروتوكول كيوتو".

سابعاً - المسائل المتعلقة بآلية التنمية النظيفة

(البند ٧ من جدول الأعمال)

٤٤ - في الجلسة الثانية، المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضاً على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف الوثيقة FCCC/KP/CMP/2011/3 (Parts I and II) التي تتضمن التقرير السنوي الذي قدمه المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف. ويغطي التقرير الأنشطة المضطلع بها في الفترة من ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ إلى ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.

٤٥ - وفي سياق عرض هذا البند، أشارت الرئيسة إلى أن آلية التنمية النظيفة آلية فريدة من نوعها تؤدي دوراً حاسماً في الإسهام في تحقيق الأهداف الإنمائية المستدامة للبلدان النامية التي تستضيف مشاريع الآلية وفي دعم الإسهامات في جهود التخفيف التي تبذلها الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية (الأطراف المدرجة في المرفق الأول).

٤٦ - وبناءً على دعوة الرئيسة، قدم رئيس المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة، السيد مارتن هيسن (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)، عرضاً عاماً للتقرير السنوي للمجلس إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف. وسلط الضوء على الإنجازات الهامة المحققة في عام ٢٠١١ لتحسين كفاءة الآلية وفعاليتها وعدالتها، بما في ذلك تنفيذ عمليات الاستعراض الجديدة، وتوحيد متطلبات آلية التنمية النظيفة، وإدخال تحسينات على تقييمات الموارد الإضافية، والتدابير المتخذة لتحسين التوزيع الإقليمي للآلية. وعند الإشارة إلى إسهام آلية التنمية النظيفة في التنمية المستدامة ونقل التكنولوجيا، شدد الرئيس على أهمية تحسين الوصول إلى الآلية وإشراك الجهات صاحبة المصلحة. وأعلن أيضاً أنه وقع الاختيار على مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، مدعوماً بمركز ريسو التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، كوكالة تنفيذ لبرنامج القروض التي طلبها مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته السادسة.

٤٧ - وقدم الرئيس أيضاً تقريراً عن مبادرة المجلس لإطلاق حوار السياسة العامة لآلية التنمية النظيفة، بقيادة فريق خبراء مستقل ورفيع المستوى سوف يجري مشاورات مع المجتمع المدني وصانعي السياسات والدوائر التجارية ويضع توصيات بشأن السبيل إلى ضمان فعالية إسهام آلية التنمية النظيفة في الإجراءات المناخية العالمية في المستقبل.

٤٨ - وعقب التقرير الذي قدمه رئيس المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة، أدلى ببيانات ممثلو ٢٩ طرفاً، بمن فيهم ممثل تحث باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء وممثل تحث باسم الدول الأفريقية.

٤٩ - وأدلى ببيان ممثل منظمة حكومية دولية وفتنان معنيتان بالمنظمات غير الحكومية (سلطات الحكومات المحلية والسلطات البلدية ومنظمات الشباب غير الحكومية).

٥٠- ولاحظت الرئيسة أنه، للاعتراف بعمل المجلس التنفيذي وإعطائه مزيداً من الإرشادات، ينبغي لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف أن يعتمد مقررًا في إطار هذا البند من جدول الأعمال في دورته السابعة. وبناء على اقتراحها، قرر مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف إنشاء فريق اتصال يشترك في رئاسته كل من السيدة كارولينا فوينتيس كاستيانوس (المكسيك) والسيد كونيهيكو شيمادا (اليابان).

٥١- وذكرت الرئيسة الأطراف بأنه ينبغي لآلية التنمية النظيفة أن تنتخب أثناء الدورة عدة أعضاء وأعضاء مناوئين في المجلس التنفيذي للآلية. وأشارت إلى أنها قد طلبت إلى السيدة أندريا غارسيا غيريرو (كولومبيا) والسيد أندريه كرانتش (سلوفينيا) إجراء مشاورات بشأن هذه المسألة.

٥٢- وفي الجلسة العاشرة المستأنفة المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر، أبلغت الرئيسة أن فريق الاتصال قد تعذر عليه التوصل إلى اتفاق بشأن كافة فقرات نص مشروع المقرر الوارد في الوثيقة FCCC/KP/CMP/2011/L.11. وأعربت عن تقديرها لكل من السيدة فوينتيس كاستيانوس والسيد شيمادا على ما بذلاه من جهود من أجل الخروج بنص مشروع مقرر بشأن هذه المسألة المهمة، ولاحظت أن الفقرات التي تم الاتفاق عليها ضمن نص مشروع المقرر تشكل قاعدة صلبة تسترشد بها أعمال الآلية على مدى السنة المقبلة.

٥٣- وفي الجلسة نفسها، وبناء على اقتراح من الرئيسة^(١٩)، اعتمد مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف المقرر ٨/م-٧ المعنون "مزيد من الإرشادات المتعلقة بآلية التنمية النظيفة".

٥٤- وفي الجلسة نفسها، أبلغت الرئيسة نتائج المشاورات التي أجرتها السيدة غارسيا غيريرو والسيد كرانتش بشأن الترشيحات لعضوية المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة، وشكرتهما على الاجتهاد في عملهما. وبناءً على اقتراح من الرئيسة، أحاط مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف علماً بأن المجموعات والجهات المعنية سمّت مرشحين لعضوية المجلس التنفيذي، وحث المجموعات على تقديم ما تبقى من ترشيحات. ووافق مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف كذلك على أنه وفقاً للممارسة المتبعة، يُعتبر المرشحون، بمجرد استلام الأمانة لترشيحاتهم، كما لو كانوا منتخبين في الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف. وبناءً على اقتراح من الرئيسة، انتخب مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف الأعضاء والأعضاء المناوئين التالية أسماؤهم لعضوية المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة^(٢٠):

(١٩) اعتمد بوصفه الوثيقة FCCC/KP/CMP/2011/L.11 بصيغتها المعدلة.

(٢٠) توجد أحدث قائمة بالأعضاء في الموقع الشبكي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في العنوان التالي: <<http://cdm.unfccc.int/EB/Members/index.html>>.

الجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة

العضو	العضو المناوب
السيدة ديانا هاروتيونيان (أرمينيا)	السيدة ناتالي كوشكو (أوكرانيا)
السيد هيو سيللي (باربادوس)	السيد أمجاد عبد الله (ملديف)
السيد مارتن كامس (ألمانيا)	السيدة بولين كندي (أستراليا)
السيد ماوشينغ دوان (الصين)	الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
السيد خوسيه دومينغوس ميغيس (البرازيل)	الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

ثامناً - المسائل المتعلقة بالتنفيذ المشترك

(البند ٨ من جدول الأعمال)

التوجيه المتعلق بالتنفيذ المشترك

(البند ٨(أ) من جدول الأعمال)

استعراض المبادئ التوجيهية للتنفيذ المشترك

(البند ٨(ب) من جدول الأعمال)

٥٥ - في الجلسة الثانية، المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضاً على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف الوثيقة FCCC/KP/CMP/2011/4، التي تتضمن التقرير السنوي السادس للجنة الإشراف على التنفيذ المشترك، الذي يغطي أنشطة اللجنة خلال الفترة من ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ إلى ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١.

٥٦ - وأشارت الرئيسة، في سياق عرض البندين الفرعيين من جدول الأعمال معاً، إلى أن التنفيذ المشترك بموجب المادة ٦ من بروتوكول كيوتو يتيح للأطراف المدرجة في المرفق الأول التي قطعت على نفسها التزامات مدرجة في المرفق باء من بروتوكول كيوتو فرصة للحصول على وحدات خفض انبعاثات ناتجة عن مشاريع يستضيفها أي طرف آخر من هذه الأطراف وترمي إلى خفض الانبعاثات من غازات الدفيئة أو تعزيز عمليات إزالتها بواسطة البواليع.

٥٧ - وبناء على دعوة الرئيسة، قدم رئيس لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك، السيد محمد كوامرول شودري (بنغلاديش)، عرضاً عاماً للتقرير السنوي الذي قدمته لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف. وسلط الضوء على عدة إنجازات

رئيسية حُقت في عام ٢٠١١، بما فيها زيادة الاستثمارات في مشاريع التنفيذ المشترك، وترشيد إجراءات اعتماد المحققين من أطراف ثالثة مستقلة وتبسيطها، والتقدم المحرز في إنشاء منتدى معين لمراكز التنسيق. وقدم الرئيس أيضاً مزيداً من المعلومات عن التوصيات التي قدمتها لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف عن سبل تعزيز التنفيذ المشترك وجعله آلية أكثر فعالية في المستقبل.

٥٨- وعقب تقرير رئيس لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك، أدلى ببيانات ممثلو أربعة أطراف، بمن فيهم ممثل تحث باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء وممثل تحث باسم أقل البلدان نمواً.

٥٩- ولاحظت الرئيسة أنه، للاعتراف بالعمل المنجز وتقديم مزيد من الإرشادات بشأن التنفيذ المشترك، ينبغي لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف أن يعتمد مقررًا في إطار هذا البند من جدول الأعمال في دورته السابعة. وبناء على اقتراحها، قرر مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف إنشاء فريق اتصال يشترك في رئاسته السيد باليسي غوبولانغ (بوتسوانا) والسيد هيلموت هوجيسكي (النمسا).

٦٠- وذكرت الرئيسة الأطراف أيضاً بأنه ينبغي لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف أن ينتخب أثناء الدورة عدة أعضاء وأعضاء مناوبين في لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك. وأشارت إلى أنها قد طلبت إلى السيدة غارسيا غيريرو والسيد كرانتيتش إجراء مشاورات بشأن هذه المسألة.

٦١- وفي الجلسة العاشرة المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، أفادت الرئيسة أن فريق الاتصال قد أعد مشروع مقرر كمي يعتمده مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف. وأعربت عن تقديرها للسيد غوبولانغ والسيد هوجيسكي على ما بذلاه من جهود للتوصل إلى قرار بشأن هذه المسألة المهمة. وبناء على اقتراح من الرئيسة^(٢١)، اعتمد مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف المقرر المعنون "إرشادات بشأن تنفيذ المادة ٦ من بروتوكول كيوتو".

٦٢- وفي الجلسة العاشرة المستأنفة المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر، أبلغت الرئيسة نتائج المشاورات التي أجراها كل من السيد غراسيا غيريرو والسيد كرانتيتش بشأن تعيينات أعضاء لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك، وشكرتهما على الاجتهاد في عملهما. وبناء على اقتراح من الرئيسة، أحاط مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف علماً بأن المجموعات والجهات المعنية سمّت مرشحين للانتخاب في عضوية اللجنة، وحث المجموعات على تقديم ما تبقى من ترشيحات. ووافق مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف كذلك على أنه وفقاً للممارسة المتبعة، يُعتبر المرشحون، بمجرد استلام الأمانة لترشيحاتهم، كما لو كانوا منتخبين في الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف. وبناء على اقتراح من الرئيسة، انتخب مؤتمر

الأطراف/اجتماع الأطراف الأعضاء والأعضاء المناوبين والعضو المناوب البديل التالية
أسمائهم في لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك^(٢٢):

لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك

العضو	العضو المناوب	العضو المناوب
السيد ديريك أوديرسون (باربادوس)	السيد أندرو ياتيلمان (ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة))	الدول الجزرية الصغيرة النامية
السيد وولفغانغ سيدل (ألمانيا)	السيدة غيرتروود وولانسكي (النمسا)	الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
السيد بيوتر دوميروفيكسي (بولندا)	السيد أوليغ بلوجنيكيوف (الاتحاد الروسي)	الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية التي تمر بمرحلة انتقال إلى اقتصاد السوق
السيدة كارلا بورخا أوسوريو (إكوادور)	السيد كارلوس فولر (بليز)	الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

تاسعاً - المسائل المتعلقة بالامتثال بمقتضى بروتوكول كيوتو

(البند ٩ من جدول الأعمال)

ألف - تقرير لجنة الامتثال

(البند ٩(أ) من جدول الأعمال)

٦٣ - في الجلسة الثالثة، المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضاً على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف الوثيقة FCCC/KP/CMP/2011/5 و Corr.1، التي تتضمن التقرير السنوي السادس للجنة الامتثال، الذي يقدم معلومات عن أنشطة اللجنة خلال سنة عملها السادسة في الفترة من ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ إلى ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.

٦٤ - ودعت الرئيسة السيدة ساندي دي ويت (جنوب أفريقيا)، المشتركة في رئاسة الجلسة العامة للجنة الامتثال، إلى تقديم عرض عام لتقرير لجنة الامتثال إلى الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف. وأفادت السيدة دي ويت بأن فرع الإنفاذ قد نظر سنة ٢٠١١ في قضايا التنفيذ المتعلقة بأوكرانيا وبلغاريا ورومانيا وكرواتيا وليتوانيا، مما نتج عنه اعتماد ١٧ مقررًا. ولاحظت تضخم حجم الأعمال التي اضطلع بها الفرع والصعوبات التي واجهها فيما يخص تحديد مواعيد جلساته واكتمال النصاب في تلك الجلسات. وأشارت

(٢٢) توجد أحدث قائمة بالأعضاء في الموقع الشبكي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في العنوان التالي:

<http://ji.unfccc.int/Sup_Committee/CommitteeMembers/index.html>.

أيضاً إلى أن فرع التيسير قد توصل إلى تفاهم بشأن السبيل إلى ممارسة ولايته بتقديم المشورة والتيسير إلى الأطراف بشأن تنفيذ بروتوكول كيوتو، واتفق على مواصلة تطوير ممارسته في هذا الصدد، ولا سيما فيما يتصل بدوره في تعزيز الامتثال والإنذار المبكر باحتمال عدم الامتثال نتيجة لمسائل ناشئة عن التقارير المتعلقة بالاستعراضات المعمقة للبلاغات الوطنية الخامسة والمعلومات المقدمة عملاً بالفقرة ٧ من بروتوكول كيوتو. وقالت إن لجنة الامتثال تناولت من جديد ضرورة الحصول على امتيازات وحصانات لأعضائها وأعضائها المناوبين، وكذا مداوات اللجنة بشأن اتساق عمليات الاستعراض بموجب المادة ٨ من بروتوكول كيوتو. وأعربت عن شكرها للحكومات التي قدمت مساهمات إلى الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية لدعم عمل لجنة الامتثال في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

٦٥- وبعد ذلك، فتحت الرئيسة المجال أمام الأطراف للإدلاء ببيانات. ولم تُقدم أية بيانات.

٦٦- ولاحظت الرئيسة أنه ينبغي لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف أن يعتمد مقررًا في إطار هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في دورته السابعة. وبناء على اقتراحها، وافق مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف على إجراء مشاورات غير رسمية يُيسرها السيد أمجاد عبد الله (ملديف) والسيد ريتشارد تاراسوفسكي (كندا). وستعقد هذه المشاورات غير الرسمية، وفقاً لما اقترحتة الرئيسة لاحقاً، بالتزامن مع تلك المشاورات المنظمة للنظر في البند الفرعي ٩(ب) من جدول الأعمال.

٦٧- وذكرت الرئيسة الأطراف بأنه ينبغي لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف أن ينتخب أثناء الدورة بعض الأعضاء والأعضاء المناوبين في لجنة الامتثال. وأشارت إلى أنها قد طلبت إلى السيدة غارسيا غيريرو والسيد كرانيتش إجراء مشاورات بشأن هذه المسألة.

٦٨- وفي الجلسة العاشرة، المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، شكرت الرئيسة المُيسرين على ما بذلاه من جهد لتيسير المشاورات غير الرسمية المتعلقة بهذا البند الفرعي من جدول الأعمال، وأشارت إلى مشروع المقرر الذي نشأ عن تلك المشاورات. وبناء على اقتراح من الرئيسة^(٢٣)، اعتمد مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف المقرر ١٢/م-أ-٧ المعنون "لجنة الامتثال".

٦٩- وفي الجلسة العاشرة المستأنفة المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر، أبلغت الرئيسة نتائج المشاورات التي أجرتها السيدة غارسيا غيريرو والسيد كرانيتش بشأن الترشيحات لعضوية فرعي التيسير والإنفاذ التابعين للجنة الامتثال، وشكرتهما على الاجتهاد في عملهما. وبناء على اقتراح من الرئيسة، أحاط مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف علماً بأن المجموعات والجهات المعنية سُمّت مرشحين للانتخاب في عضوية فرع التيسير وفرع الإنفاذ التابعين للجنة الامتثال، وحث المجموعات على تقديم ما تبقى من ترشيحات. ووافق مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف كذلك على أنه وفقاً للممارسة المتبعة، يُعتبر المرشحون، بمجرد استلام الأمانة لترشيحاتهم، كما لو كانوا منتخبتين في الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف. وبناء على

اقترح من الرئيسة، انتخب مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف الأعضاء والمناوبين
والعضو المناوب البديل التالية أسماءهم في لجنة الامتثال^(٢٤):

لجنة الامتثال - فرع التيسير

العضو	العضو المناوب
السيدة فاليري سيدياكين (الاتحاد الروسي)	السيد سيارهي نيكتيسين (بيلاروس)
السيد أدريان روبرتس (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)	السيد بير هالستروم (السويد)
السيد لويس باس كاسترو (كوبا)	السيد أنتونيو ليمما (الرأس الأخضر)
السيد ديلانو روبن فيروي (الاتحاد الأوروبي)	السيد داريوس دييكا (بولندا)
السيد نجم الدين ميلود جالوته (ليبيا)	الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
العضو البديل	أفريقيا
السيد رفيق حياحمزيو (الجزائر)	

لجنة الامتثال - فرع الإنفاذ

العضو	العضو المناوب
السيد أليكسندر ميخايلوف كودجباشيف (بلغاريا)	السيد أوليغ شامانوف (الاتحاد الروسي)
السيد رينيه لوفيبير (هولندا)	السيد مارك بالمارتس (بلجيكا)
السيدة رويانا هاينس (ترينيداد وتوباغو)	السيد سيباستيان مارينو (بالاو)
السيد غيرهارد لوابل (النمسا)	السيدة إيريننا روجكو (بيلاروس)
السيد أنوم نيشات (بنغلاديش)	الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
	أفريقيا

(٢٤) توجد أحدث قائمة بالأعضاء في الموقع الشبكي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في العنوان التالي: <http://unfccc.int/kyoto_protocol/compliance/items/5536.php>.

باء- طعن مقدم من كرواتيا في قرار نهائي صادر عن فرع الإنفاذ التابع للجنة الامتثال بشأن تنفيذ المقرر ٧/م أ-١٢
(البند ٩ (ب) من جدول الأعمال)

٧٠- في الجلسة الثالثة، المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضاً على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف الوثائق FCCC/KP/CMP/2010/2 و FCCC/KP/CMP/2011/2 و FCCC/TP/2011/6 المتعلقة بالطعن المقدم من كرواتيا في قرار نهائي صادر عن فرع الإنفاذ التابع للجنة الامتثال بشأن تنفيذ المقرر ٧/م أ-١٢.

٧١- ولاحظت الرئيسة أن كرواتيا سحبت طعنها في القرار النهائي لفرع الإنفاذ، حسبما هو مشار إليه في الوثيقة FCCC/KP/CMP/2011/2.

٧٢- ودعت الرئيسة كرواتيا إلى الإدلاء ببيان وبعده فتحت المجال للبيانات المقدمة من الأطراف، ولم يدل أي طرف بأي بيان.

٧٣- ولاحظت الرئيسة أنه، من أجل تقديم مزيد من الإرشادات، ينبغي لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف أن يعتمد مقررًا في دورته السابعة. وبناء على اقتراحها، وافق مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف على إجراء مشاورات غير رسمية بالاقتران مع تلك التي ييسرها السيد عبد الله والسيد تاراسوفسكي بشأن البند ٩ (أ) من جدول الأعمال.

٧٤- وفي الجلسة العاشرة المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، اعتمد مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف بناء على اقتراح من الرئيسة^(٢٥)، المقرر ١٤/م أ-٧ المعنون "طعن مقدم من كرواتيا في قرار نهائي صادر عن فرع الإنفاذ التابع للجنة الامتثال بشأن تنفيذ المقرر ٧/م أ-١٢".

جيم- تعديل بروتوكول كيوتو فيما يتصل بالإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال
(البند ٩ (ج) من جدول الأعمال)

٧٥- في الجلسة الأولى المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أحيل هذا البند الفرعي إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ لكي تنظر فيه.

٧٦- وفي الجلسة العاشرة المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، أشار مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف إلى أن الهيئة الفرعية للتنفيذ وافقت على مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها السادسة والثلاثين.

عاشراً - صندوق التكيف

(البند ١٠ من جدول الأعمال)

ألف - تقرير مجلس صندوق التكيف

(البند ١٠ (أ) من جدول الأعمال)

٧٧- في الجلسة الثانية، المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضاً على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف الوثيقتان FCCC/KP/CMP/2011/6 و Add.1 اللتان تتضمنان تقرير مجلس صندوق التكيف، الذي يغطي الأنشطة المضطلع بها في الفترة من كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١١.

٧٨- وأشارت الرئيسة إلى أن إنشاء مجلس صندوق التكيف كان أحد الإنجازات الهامة لمؤتمر الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ في بالي، إندونيسيا، في عام ٢٠٠٧.

٧٩- وبناء على دعوة الرئيسة، قدمت رئيسة مجلس صندوق التكيف، السيدة آنا فورنيلس دي فروتوس (إسبانيا)، عرضاً عاماً لأنشطة المجلس، مشيرة إلى أن تسعة اقتراحات نالت الموافقة خلال الفترة المشمولة بالتقرير لتمويل إجمالي قدره ٥٥,٤ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة. ووجهت الانتباه إلى المبلغ الحالي من الموارد المتاحة لتمويل المشاريع (١٧٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة) والمبلغ الإجمالي في الصندوق الاستئماني (٢٣٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة). وسلطت الضوء على الشواغل المتعلقة بسعر السوق لوحدة خفض الانبعاثات المعتمد، الذي يمكن أن يؤثر في الموارد المتاحة لصندوق التكيف، ووجهت نداءً إلى الأطراف المدرجة في المرفق الأول لتواصل مساهمتها في الصندوق. وسلطت الضوء أيضاً على القانون الذي سنّه البرلمان الألماني لمنح الأهلية القانونية لمجلس صندوق التكيف والتقرير المتعلق بأداء الترتيبات المؤقتة لصندوق التكيف، الذي سينظر فيه إلى جانب تقرير مجلس صندوق التكيف في هذه الدورة.

٨٠- وعقب التقرير الذي قدمته السيدة فورنيلس دي فروتوس، أدلى ببيانات ممثلو ١١ طرفاً، بمن فيهم ممثل تحدد باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين وممثل تحدد باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة.

٨١- ولاحظت الرئيسة أنه، للاعتراف بالعمل الذي أنجزه مجلس صندوق التكيف وإعطائه مزيداً من الإرشادات، ينبغي لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف أن يعتمد مقررراً في إطار هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في دورته السابعة. وبناء على اقتراحها، قرر مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف إنشاء فريق اتصال يشترك في رئاسته كل من السيدة روليتا كاماتشو (أنتيغوا وبرمودا) والسيد ستيفان شفاغر (سويسرا). وسينظر فريق الاتصال هذا أيضاً في البند الفرعي ١٠ (ب) من جدول الأعمال، بناء على اقتراح الرئيسة.

٨٢- وذكرت الرئيسة الأطراف بأن على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف أن ينتخب أعضاء وأعضاء مناوئين في مجلس صندوق التكيف. وأشارت إلى أنها قد طلبت إلى السيدة غارسيا غيريرو والسيد كرانييتش إجراء مشاورات بشأن هذه المسألة.

٨٣- وفي الجلسة العاشرة، المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، شكرت الرئيسة الميسرين على ما بذلاه من جهد لتيسير عمل فريق الاتصال في إطار هذا البند الفرعي من جدول الأعمال، وأشارت إلى ضرورة الخروج بمشروع مقرر. وبناء على اقتراح من الرئيسة^(٢٦)، اعتمد مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف المقرر ٦/م أ-٧ المعنون "تقرير مجلس صندوق التكيف".

٨٤- وفي الجلسة العاشرة المستأنفة المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر، أبلغت الرئيسة نتائج المشاورات التي أجراها كل من السيد غراسيا غيريرو والسيد كرانييتش بشأن انتخاب أعضاء مجلس صندوق التكيف، وشكرتهما على الاجتهاد في عملهما. وبناء على اقتراح من الرئيسة، أحاط مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف علماً بأن المجموعات والجهات المعنية سُمّت مرشحين للانتخاب في عضوية المجلس، وحث المجموعات على تقديم ما تبقى من ترشيحات. ووافق مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف كذلك على أنه وفقاً للممارسة المتبعة، يُعتبر المرشحون، بمجرد استلام الأمانة لترشيحاتهم، كما لو كانوا منتخبتين في الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف. وبناء على اقتراح من الرئيسة، انتخب مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف الأعضاء البدلاء والأعضاء المناوئين البدلاء التالية أسماؤهم لعضوية مجلس صندوق التكيف^(٢٧):

مجلس صندوق التكيف

العضو	العضو المناوب	العضو
السيد عزت لويس حناالله عجايبي (مصر)	السيد ظهير فقير (جنوب أفريقيا)	الدول الأفريقية
السيدة لورا جلزيت (ليتوانيا)	السيد آرام تير - زكاريان (أرمينيا)	دول أوروبا الشرقية
السيد فيليب س. ويتش (جزر البهاما)	السيد جوفري سبونير (جامايكا)	دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
السيد أنتون هيلبر (سويسرا)	السيد هانس أولاف إبريك (النرويج)	دول أوروبا الغربية ودول أخرى
السيدة أنا فورنيلس دي فروتوس (إسبانيا)	السيد يوتاكا ماتسوزاوا (اليابان)	الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
السيد برونو سيكولي (ليسوتو)		الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(٢٦) FCCC/KP/CMP/2011/L.5.

(٢٧) توجد أحدث قائمة بالأعضاء في الموقع الشبكي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في العنوان التالي: <<http://www.adaptation-fund.org/about/the-board>>.

باء- استعراض صندوق التكيف

(البند ١٠ (ب) من جدول الأعمال)

٨٥- أشارت الرئيسة، في الجلسة الثالثة، المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، إلى أن مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف وافق في دورته الثالثة على القيام باستعراض صندوق التكيف وأنه سيتخذ تدابير في دورته السادسة لتيسير هذه العملية، بما في ذلك اعتماد الاختصاصات وبدء الاستعراض. وأحالت الرئيسة الأطراف إلى مشروع الاختصاصات للاستعراض الأولي الوارد في الوثيقة FCCC/SBI/2010/10، المرفق السابع.

٨٦- وبعد ذلك، فتحت الرئيسة المجال أمام الأطراف للإدلاء ببيانات. ولم تُقدم أية بيانات.

٨٧- وبناءً على اقتراح الرئيسة بشأن النظر في استعراض صندوق التكيف في هذه الدورة، قرر مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف إنشاء فريق اتصال يشترك في رئاسته كل من السيدة كاماتشو والسيد شفاغر. وسينظر فريق الاتصال هذا أيضاً في البند الفرعي ١٠ (أ) من جدول الأعمال، بناءً على اقتراح الرئيسة.

٨٨- وبناءً على اقتراح من الرئيسة^(٢٨)، اعتمد مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، في جلسته العاشرة المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، المقرر ٧/م أ-٧ المعنون "استعراض صندوق التكيف". وأدلى أحد الأطراف ببيان.

حادي عشر- المسائل المتعلقة بسجل المعاملات الدولي

(البند ١١ من جدول الأعمال)

٨٩- في الجلسة الأولى المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أحيل هذا البند إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ لكي تنظر فيه.

٩٠- وفي الجلسة العاشرة المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، اعتمد مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، مشروع الاستنتاجات^(٢٩) بشأن التقرير السنوي المقدم من مدير سجل المعاملات الدولي. بموجب بروتوكول كيوتو.

(٢٨) FCCC/KP/CMP/2011/L.6

(٢٩) FCCC/SBI/2011/L.23

ثاني عشر - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية والتي هي أيضاً أطراف في بروتوكول كيوتو

(البند ١٢ من جدول الأعمال)

٩١ - في الجلسة الأولى المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أحيل هذا البند إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ لكي تنظر فيه.

٩٢ - وفي الجلسة العاشرة المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، أحاط مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف علماً، بناء على اقتراح من الرئيسة، بأن الهيئة الفرعية للتنفيذ ستواصل النظر في هذه المسألة في دورتها السادسة والثلاثين.

ثالث عشر - التقرير السنوي عن التجميع والمحاسبة للأطراف المدرجة في المرفق باء بموجب بروتوكول كيوتو

(البند ١٣ من جدول الأعمال)

٩٣ - في الجلسة الأولى المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أحيل هذا البند إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ لكي تنظر فيه.

٩٤ - وفي الجلسة العاشرة المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، اعتمد مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، مشروع الاستنتاجات^(٣٠) بشأن التقرير السنوي عن التجميع والمحاسبة للأطراف المدرجة في المرفق باء بموجب بروتوكول كيوتو، لعام ٢٠١١.

رابع عشر - بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو

(البند ١٤ من جدول الأعمال)

٩٥ - في الجلسة الأولى المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أحيل هذا البند إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ لكي تنظر فيه.

٩٦ - وبناء على اقتراح من الهيئة الفرعية للتنفيذ^(٣١)، اعتمد مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، في جلسته العاشرة المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، المقرر ١٥م/أ-٧ المعنون "بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو".

FCCC/SBI/2011/L.26 (٣٠)

FCCC/SBI/2011/L.38 (٣١)

خامس عشر - المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو (البند ١٥ من جدول الأعمال)

٩٧- في الجلسة الأولى المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أُحيل هذا البند إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية لكي تنظر فيه.

٩٨- وفي الجلسة العاشرة المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، أشار مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف إلى أن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية قد نظرت في هذه المسألة بالاقتران مع بند جدول الأعمال المحال إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ بشأن "المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو" واعتمدت استنتاجات^(٣٢) بشأن هذه المسألة ووافقت على استئناف النظر في هذه المسألة في إطار فريق اتصال مشترك في الدورة السادسة والثلاثين للهيئتين الفرعيتين.

سادس عشر - المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو (البند ١٦ من جدول الأعمال)

٩٩- في الجلسة الأولى المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أُحيل هذا البند إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ لكي تنظر فيه.

١٠٠- وفي الجلسة العاشرة المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، أشار مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف إلى أن الهيئة الفرعية للتنفيذ قد نظرت في هذه المسألة بالاقتران مع بند جدول الأعمال المحال إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بشأن "المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو" واعتمدت استنتاجات^(٣٣) بشأن هذه المسألة ووافقت على استئناف النظر في هذه المسألة في إطار فريق اتصال مشترك في الدورة السادسة والثلاثين للهيئتين الفرعيتين.

سابع عشر - مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (البند ١٧ من جدول الأعمال)

١٠١- في الجلسة العاشرة المستأنفة المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر، ذكرت الرئيسة بأنه في تقرير رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية المقدم إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، أوصت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية مؤتمر الأطراف/

(٣٢) FCCC/SBSTA/2011/L.21 - FCCC/SBI/2011/L.29

(٣٣) نفس الحاشية ٣١ أعلاه.

اجتماع الأطراف بإدراج العناصر المتعلقة بمعايير الأهمية النسبية في إطار آلية التنمية النظيفة في مقرره بشأن التوجيهات الإضافية المتعلقة بآلية التنمية النظيفة، الذي سيوصى مؤتمر الأطراف/ اجتماع الأطراف بالنظر فيه واعتماده^(٣٤).

١٠٢- وفي الجلسة نفسها، وبناء على اقتراح من الرئيسة^(٣٥)، اعتمد مؤتمر الأطراف/ اجتماع الأطراف المقرر ٩/م أ-٧ المعنون "معايير الأهمية النسبية في إطار آلية التنمية النظيفة".

ثامن عشر- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية

(البند ١٨ من جدول الأعمال)

ألف- أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

(البند ١٨ (أ) من جدول الأعمال)

١٠٣- في الجلسة الأولى المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أحيل هذا البند الفرعي إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ لكي تنظر فيه.

١٠٤- وبناء على اقتراح من الهيئة الفرعية للتنفيذ^(٣٦)، اعتمد مؤتمر الأطراف/ اجتماع الأطراف، في جلسته العاشرة المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، المقرر ١٦/م أ-٧ المعنون "المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية".

باء- الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣

(البند ١٨ (ب) من جدول الأعمال)

١٠٥- بناء على اقتراح من الهيئة الفرعية للتنفيذ^(٣٧)، اعتمد مؤتمر الأطراف/ اجتماع الأطراف، في جلسته العاشرة المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، المقرر ١٧/م أ-٧ المعنون "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣".

FCCC/SBSTA/2011/L.18 (٣٤)

.FCCC/KP/CMP/2011/L.10 (٣٥)

.FCCC/SBI/2011/L.27/Add.2 (٣٦)

FCCC/SBI/2011/7/Add.1 وانظر الفقرة ٢٦ أعلاه. (٣٧)

تاسع عشر - الجزء الرفيع المستوى (البند ١٩ من جدول الأعمال)

ألف - حفل الترحيب وافتتاح الجزء الرفيع المستوى

١٠٦ - أُقيم في ٦ كانون الأول/ديسمبر حفل ترحيبي حضره رئيس جمهورية جنوب أفريقيا، السيد جاكوب زوما، والأمين العام للأمم المتحدة، السيد بان كي - مون، ورئيسة الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة السابعة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، السيدة نكوانا - ماشابان، والأمينة التنفيذية للاتفاقية، السيدة كريستيانا فيغيريس، وشخصيات أخرى.

١٠٧ - وافتتح رئيس مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في الجلسة الرابعة لمؤتمر الأطراف والجلسة الرابعة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، في ٦ كانون الأول/ديسمبر، الجزء المشترك الرفيع المستوى لمؤتمر الأطراف في دورته السابعة عشرة ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته السابعة.

باء - بيانات الأطراف

١٠٨ - أدلى خلال الجزء الرفيع المستوى ممثلو ١٥٦ طرفاً ببيانات، بينها تسعة بيانات ألقاها رؤساء دول وحكومات، وخمسة بيانات ألقاها إما نواب رئيس أو نواب رئيس وزراء، و ٩١ بياناً ألقاها وزراء و ٤٤ بياناً ألقاها ممثلو الأطراف، فيما أدلى ببيان كيان واحد بصفة مراقب وأدلت دولة بصفة مراقب ببيان. وأدلت ستة أطراف ببيانات باسم المجموعات التفاوضية وغيرها من المجموعات^{(٣٨) (٣٩)}.

جيم - بيانات مسؤولي الأمم المتحدة

١٠٩ - أدلى الأمين العام للأمم المتحدة، السيد بان كي - مون ببيان أثناء الجزء الرفيع المستوى. وأدلت أيضاً ببيان الأمينة التنفيذية للاتفاقية، السيدة فيغيريس.

(٣٨) للاطلاع على القائمة الكاملة للممثلين الذين أدلوا ببيانات في الجزء الرفيع المستوى في إطار البند ١٩ من جدول أعمال مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف والبند ١٥ من جدول أعمال مؤتمر الأطراف، يرجى الرجوع إلى المرفق الثاني من تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته السابعة عشرة (FCCC/CP/2011/9).

(٣٩) يمكن الاطلاع على نصوص البيانات في الموقع الشبكي للاتفاقية في العنوان التالي: http://unfccc.int/meetings/durban_nov_2011/statements/items/6584.php.

دال - المداولات خلال الجزء الرفيع المستوى

١١٠ - أثناء الجزء الرفيع المستوى، عقدت الرئيسة عدداً من الجلسات العامة التقييمية والجلسات غير رسمية (الإندابات)، إضافة إلى الجلسات العامة العشر التي عقدها مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته السابعة. وتلقت الرئيسة الدعم من بعض زملائها الوزراء الذين ساعدوها على تقديم التوجيه السياسي بشأن العديد من القضايا الرئيسية، وذلك بإجراء مشاورات غير رسمية لاقتراح خيارات واستكشاف حلول لتحقيق المزيد من التقدم. وكانت المشاورات غير الرسمية مفتوحة لجميع الأطراف واشترك في تسييرها وزراء، في محاولة للتوصل إلى نتائج متفق عليها بشأن المسائل الرئيسية المذكورة أعلاه.

عشرون - بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب

(البند ٢٠ من جدول الأعمال)

١١١ - في الجلسة التاسعة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف والجلسة التاسعة لمؤتمر الأطراف، المعقودتين في ٩ كانون الأول/ديسمبر، أدلى بيانات ممثلو منظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية ومنظمات أخرى^(٤٠).

حادي وعشرون - مسائل أخرى

(البند ٢١ من جدول الأعمال)

١١٢ - لم ينظر مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في أية مسائل أخرى في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

ثاني وعشرون - اختتام الدورة

(البند ٢٢ من جدول الأعمال)

ألف - اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول

كيوتو عن دورته السابعة

(البند ٢٢(أ) من جدول الأعمال)

١١٣ - في الجلسة العاشرة المستأنفة المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر، نظر مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في مشروع التقرير المتعلق بدورته السابعة^(٤١). وفي الجلسة

(٤٠) للاطلاع على القائمة الكاملة للممثلين الذين أدلوا ببيانات في الجزء الرفيع المستوى في إطار البند ٢٠ من جدول أعمال مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف والبند ١٥ من جدول أعمال مؤتمر الأطراف، يرجى الرجوع إلى المرفق الثالث من تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته السابعة عشرة (FCCC/CP/2011/9).

(٤١) FCCC/KP/CMP/2011/L.1.

نفسها، أذن مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف للمقرر، بناءً على اقتراح من الرئيسة، باستكمال التقرير المتعلق بالدورة، بتوجيه من الرئيسة وبمساعدة من الأمانة.

باء- إغلاق الدورة

(البند ٢٢ (ب) من جدول الأعمال)

١١٤- في الجلسة العاشرة المستأنفة المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر، قدم ممثل عن قطر مشروع قرار بعنوان "الإعراب عن الامتنان لحكومة جمهورية جنوب أفريقيا ولقاطعة كوازولو - ناتال ولسكان مدينة ديربان"^(٤٢). وفي الجلسة نفسها، اعتمد مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف القرار ١/م أ-٧.

١١٥- ثم أعلنت الرئيسة اختتام الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف.

المرفق الأول

أطراف بروتوكول كيوتو، والدول المراقبة، ومنظمات الأمم المتحدة
التي حضرت الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع
الأطراف في بروتوكول كيوتو

ألف - الأطراف في بروتوكول كيوتو

البوسنة والهرسك	أوغندا	الاتحاد الأوروبي
بولندا	أوكرانيا	الاتحاد الروسي
بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	إيران (جمهورية - الإسلامية)	إثيوبيا
بيرو	آيرلندا	أذربيجان
بيلاروس	آيسلندا	أرمينيا
تايلند	إيطاليا	إريتريا
تركمانيستان	بابوا غينيا الجديدة	إسبانيا
تركيا	باراغواي	أستراليا
ترينيداد وتوباغو	باكستان	إستونيا
تشاد	بالاو	إسرائيل
توغو	البرازيل	إكوادور
توفالو	بربادوس	الأرجنتين
تونس	البرتغال	الأردن
تونغا	بروني دار السلام	ألبانيا
تيمور - ليشتي	بلجيكا	البحرين
الجزر الأسود	بلغاريا	الجزائر
جزر البهاما	بليز	الجمهورية العربية السورية
جزر القمر	بنغلاديش	ألمانيا
جزر سليمان	بنما	الإمارات العربية المتحدة
جزر كوك	بنن	أنتيغوا وبربودا
جزر مارشال	بوتان	إندونيسيا
جامايكا	بوتسوانا	أنغولا
جمهورية ترانينا المتحدة	بور كينا فاسو	أوروغواي
جمهورية أفريقيا الوسطى	بوروندي	أوزبكستان

كرواتيا	السودان	الجمهورية التشيكية
كمبوديا	سورينام	الجمهورية الدومينيكية
كندا	سوازيلند	جمهورية الكونغو الديمقراطية
كوبا	السويد	جمهورية كوريا
كوت ديفوار	سويسرا	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
كوستاريكا	سيراليون	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
كولومبيا	سيشيل	جمهورية مقدونيا
الكونغو	شيلي	اليوغوسلافية السابقة
الكويت	الصين	جمهورية مولدوفا
كيريباس	صربيا	جنوب أفريقيا
كينيا	الصومال	جورجيا
لاتفيا	طاجيكستان	جيبوتي
لبنان	العراق	الداغرك
لكسمبرغ	عمان	دومينيكا
ليبيريا	غابون	الرأس الأخضر
ليبيا	غامبيا	رواندا
ليتوانيا	غانا	رومانيا
ليختنشتاين	غرينادا	زامبيا
ليسوتو	غواتيمالا	زمبابوي
مالطة	غيانا	ساموا
مالي	غينيا	سان مارينو
ماليزيا	غينيا بيساو	سانت فنسنت وجزر غرينادين
مدغشقر	فانواتو	سانت كيتس ونيفس
مصر	فرنسا	سانت لوسيا
المغرب	الفلبين	سان تومي وبرينسيبي
المكسيك	فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)	سري لانكا
ملاوي	فنلندا	السلفادور
ملديف	فيجي	سلوفاكيا
المملكة العربية السعودية	فيت نام	سلوفينيا
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية	قبرص	سنغافورة
منغوليا	قطر	السنغال
موريتانيا	قيرغيزستان	
موريشيوس	كازاخستان	
	الكاميرون	

الهند	نيبال	موزامبيق
هندوراس	النيجر	موناكو
هنغاريا	نيجيريا	ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)
هولندا	نيكاراغوا	ناميبيا
اليابان	نيوزيلندا	ناورو
اليمن	نيوي	النرويج
اليونان	هايتي	النمسا

باء- الدول المرابفة

أفغانستان
الكرسي الرسولي
جنوب السودان
الولايات المتحدة الأمريكية

جيم- الكيانات التي تلقت دعوة دائمة للمشاركة بصفة مراقب في دورات وأعمال الجمعية العامة والتي لها بعثات مراقبة دائمة في المقر

فلسطين

دال- هيئات الأمم المتحدة وبرامجها

إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
اللجنة الاقتصادية لأفريقيا
اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)
مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين
مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان
مركز الأمم المتحدة للإعلام في بريتوريا
الأمم المتحدة

منظمة الأمم المتحدة للطفولة
 مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية
 برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
 هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة
 برنامج الأمم المتحدة للبيئة
 برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
 معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث
 الاستراتيجية الدولية للأمم المتحدة الدولية للحد من الكوارث
 مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع
 صندوق الأمم المتحدة للسكان
 وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى
 جامعة الأمم المتحدة
 متطوعو الأمم المتحدة
 برنامج الأغذية العالمي

هاء- أمانات الاتفاقيات

اتفاقية التنوع البيولوجي
 اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر
 اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون وبروتوكول مونتريال المرفق بها

واو- الوكالات المتخصصة والمؤسسات في منظومة الأمم المتحدة

منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة
 مرفق البيئة العالمية
 اللجنة الحكومية الدولية لعلوم المحيطات
 الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ
 المنظمة الدولية للطيران المدني
 الصندوق الدولي للتنمية الزراعية
 منظمة العمل الدولية

المنظمة البحرية الدولية
صندوق النقد الدولي
الاتحاد الدولي للاتصالات
منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية
البنك الدولي
منظمة الصحة العالمية
المنظمة العالمية للملكية الفكرية
المنظمة العالمية للأرصاد الجوية
المنظمة العالمية للسياحة

زاي- المنظمات ذات الصلة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة

الوكالة الدولية للطاقة الذرية
المؤسسة المالية الدولية
منظمة التجارة العالمية

المرفق الثاني

الجدول الزمني لاجتماعات هيئات الاتفاقية، ٢٠١٢-٢٠١٦

- الفترة الأولى لانعقاد الدورات في عام ٢٠١٢: ١٤-٢٥ أيار/مايو
- الفترة الثانية لانعقاد الدورات في عام ٢٠١٢: من ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٧ كانون الأول/ديسمبر
- الفترة الأولى لانعقاد الدورات في عام ٢٠١٣: ٣-١٤ حزيران/يونيه
- الفترة الثانية لانعقاد الدورات في عام ٢٠١٣: ١١-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر
- الفترة الأولى لانعقاد الدورات في عام ٢٠١٤: ٤-١٥ حزيران/يونيه
- الفترة الثانية لانعقاد الدورات في عام ٢٠١٤: ٣-١٤ كانون الأول/ديسمبر
- الفترة الأولى لانعقاد الدورات في عام ٢٠١٥: ٣-١٤ حزيران/يونيه
- الفترة الثانية لانعقاد الدورات في عام ٢٠١٥: ٢-١٣ كانون الأول/ديسمبر
- الفترة الأولى لانعقاد الدورات في عام ٢٠١٦: ١٨-٢٩ أيار/مايو
- الفترة الثانية لانعقاد الدورات في عام ٢٠١٦: من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر

الوثائق المعروضة على مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته السابعة

جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة مقدمة من الأمينة التنفيذية	FCCC/KP/CMP/2011/1
سحب كرواياتها طعنًا في القرار النهائي لفرع الإنفاذ التابع للجنة الامتثال. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/KP/CMP/2011/2
التقرير السنوي للمجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة، المقدم إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو	FCCC/KP/CMP/2011/3 (Parts I and II)
التقرير السنوي للجنة الإشراف على التنفيذ المشترك المقدم إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو	FCCC/KP/CMP/2011/4
التقرير السنوي للجنة الامتثال، المقدم إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو	FCCC/KP/CMP/2011/5 و Corr.1
تقرير مجلس صندوق التكيف. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/KP/CMP/2011/6 و Add.1
التقرير السنوي لإدارة سجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/KP/CMP/2011/7 و Corr.1
التقرير السنوي عن التجميع والمحاسبة للأطراف المدرجة في المرفق باء. بموجب بروتوكول كيوتو لعام ٢٠١١. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/KP/CMP/2011/8 و Add.1
توصيات بشأن خيارات تعزيز النهج المتبع في التنفيذ المشترك. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/KP/CMP/2011/9
التقرير المتعلق بوثائق التفويض. تقرير المكتب	FCCC/CP/2011/10 - FCCC/KP/CMP/2011/11
الإعراب عن الامتثال لحكومة جمهورية جنوب أفريقيا ولمقاطعة كوازولو - ناتال ولسكان مدينة ديربان. مشروع قرار مقدم من دولة قطر	FCCC/CP/2011/L.5 - FCCC/KP/CMP/2011/L.8
مشروع تقرير مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو عن دورته السابعة	FCCC/KP/CMP/2011/L.1

لجنة الامتثال. اقتراح مقدم من الرئيس	FCCC/KP/CMP/2011/L.2
طعن مقدم من كرواتيا في قرار نهائي صادر عن فرع الإنفاذ التابع للجنة الامتثال بشأن تنفيذ المقرر ٧/م أ-١٢. اقتراح مقدم من الرئيس	FCCC/KP/CMP/2011/L.3
طرائق وإجراءات احتجاز ثاني أكسيد الكربون وتخزينه في التكوينات الجيولوجية باعتبارهما نشاطين من أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة. اقتراح مقدم من الرئيس	FCCC/KP/CMP/2011/L.4
تقرير مجلس صندوق التكيف. اقتراح مقدم من الرئيس	FCCC/KP/CMP/2011/L.5
استعراض صندوق التكيف. اقتراح مقدم من الرئيس	FCCC/KP/CMP/2011/L.6
إرشادات بشأن تنفيذ المادة ٦ من بروتوكول كيوتو	FCCC/KP/CMP/2011/L.7
اقتراح مقدم من كازاخستان لتعديل المرفق بـ لبروتوكول كيوتو. اقتراح مقدم من الرئيس	FCCC/KP/CMP/2011/L.9
معيار الأهمية النسبية في إطار آلية التنمية النظيفة. اقتراح مقدم من الرئيس	FCCC/KP/CMP/2011/L.10
مزيد من الإرشادات المتعلقة بآلية التنمية النظيفة. اقتراح مقدم من الرئيس	FCCC/KP/CMP/2011/L.11
Views on the review of the Adaptation Fund. Submissions from Parties and interested international organizations and stakeholders	FCCC/KP/CMP/2011/MISC.1
اقتراح مقدم من غرينادا لإدخال تعديلات على بروتوكول كيوتو. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/KP/CMP/2010/3
اقتراح مقدم من كازاخستان لتعديل المرفق بـ لبروتوكول كيوتو. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/KP/CMP/2010/4
اقتراح مقدم من الجمهورية التشيكية والمفوضية الأوروبية باسم الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء، بإدخال تعديل على بروتوكول كيوتو. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/KP/CMP/2009/2
اقتراح مقدم من توفالو لتعديل أحكام بروتوكول كيوتو المتعلقة بمحاصنات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/KP/CMP/2009/3
اقتراح من توفالو لإجراء تعديلات على بروتوكول كيوتو. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/KP/CMP/2009/4
اقتراح من الفلبين لإجراء تعديلات على بروتوكول كيوتو. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/KP/CMP/2009/5

- اقتراح من نيوزيلندا لتعديل بروتوكول كيوتو. مذكرة مقدمة من الأمانة FCCC/KP/CMP/2009/6
- اقتراح إجراء تعديل على بروتوكول كيوتو مقدم من إندونيسيا وأوغندا وباكستان والبرازيل وبنن وبوركينا فاسو وتوغو والجزائر وجمهورية تنزانيا المتحدة وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب أفريقيا والرأس الأخضر ورواندا وزامبيا وزمبابوي وسري لانكا والسلفادور والسنغال وسوازيلند وسيراليون وسيشيل والصين وغامبيا وغانا والكاميرون والكونغو وكينيا وليبيريا ومالي وماليزيا والمغرب وملاوي ومنغوليا وموريشيوس وموزامبيق ونيجيريا والهند. مذكرة مقدمة من الأمانة FCCC/KP/CMP/2009/7
- اقتراح مقدم من كولومبيا بإجراء تعديلات على بروتوكول كيوتو. مذكرة مقدمة من الأمانة FCCC/KP/CMP/2009/8
- مقترح مقدم من بيلاروس لإجراء تعديلات على بروتوكول كيوتو. مذكرة مقدمة من الأمانة FCCC/KP/CMP/2009/9
- اقتراح من أستراليا لإدخال تعديلات على بروتوكول كيوتو. مذكرة مقدمة من الأمانة FCCC/KP/CMP/2009/10
- اقتراح من اليابان لإجراء تعديلات على بروتوكول كيوتو. مذكرة مقدمة من الأمانة FCCC/KP/CMP/2009/11
- اقتراح مقدم من دولة بوليفيا المتعددة القوميات وباسم باراغواي وجمهورية فنزويلا البوليفارية وماليزيا بإجراء تعديل على بروتوكول كيوتو. مذكرة مقدمة من الأمانة FCCC/KP/CMP/2009/12
- اقتراح من بابوا غينيا الجديدة لإجراء تعديلات على بروتوكول كيوتو. مذكرة مقدمة من الأمانة FCCC/KP/CMP/2009/13
- Procedural requirements and the scope and content of applicable law for the consideration of appeals under decision 27/CMP.1 and other relevant decisions of the Conference of the Parties serving as the meeting of the Parties to the Kyoto Protocol, as well as the approach taken by other relevant international bodies relating to denial of due process. ورقة تقنية FCCC/TP/2011/6
- تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن دورتها الرابعة والثلاثين، المعقودة في بون في الفترة من ٦ إلى ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١ FCCC/SBSTA/2011/2

مشروع تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن دورتها الخامسة والثلاثين	FCCC/SBSTA/2011/L.17
معيار الأهمية النسبية في إطار آلية التنمية النظيفة. مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس	FCCC/SBSTA/2011/L.18
تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها الرابعة والثلاثين المعقودة في بون في الفترة من ٦ إلى ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	FCCC/SBI/2011/7 وAdd.1
التقرير السنوي لعام ٢٠١١ المقدم من مدير سجل المعاملات الدولي. بموجب بروتوكول كيوتو. مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس	FCCC/SBI/2011/L.23
مشروع تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها الخامسة والثلاثين	FCCC/SBI/2011/L.24
التقرير السنوي عن التجميع والمحاسبة المتعلق بالأطراف المدرجة في المرفق باء. بموجب بروتوكول كيوتو عن عام ٢٠١١. مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس	FCCC/SBI/2011/L.26
المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية. مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس. إضافة	FCCC/SBI/2011/L.27/Add.2
بناء القدرات. بموجب بروتوكول كيوتو. مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس	FCCC/SBI/2011/L.38
تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها الثانية والثلاثين المعقودة في بون في الفترة من ٣١ أيار/مايو إلى ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٠	FCCC/SBI/2010/10
النظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول. بموجب بروتوكول كيوتو. مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس	FCCC/KP/AWG/2011/L.3 وAdd.1-6